ليس لقاتل وصية بان اوصي لمن يقتله فلا يصح لانها معصية واما
لو اوصي لانسان فقتله او لجارحه ثم مات بالجرح فيصح لانها تمليك بصيغة
كالبيع والهبة بخلاف الارث هذا ما عليه الشافعية قط عن علي امير
المومنين قال في المهذب فيه مبشر بن عبيد منسوب الي الوضع وقال
احمد احاديثه منكرة وقال البخاري منكر الحديث انتهي
ليس ليوم فضل علي يوم في الصيام الا شهر رمضان ويوم
عاشورا فان صوم رمضان فرض عين فهو الافضل علي الاطلاق
وصوم عاشورا ما تاكد الندب فله فضل علي غيره من النوافل الا ما خص
بدليل اخر طب عن ابن عباس
ليس لي ان ادخل لفظ رواية ك ليس لنبي ان يدخل بيتا مزوقا
اي مزينا منقوشا قال الزمخشري التزويق التزيين والتنقش لان
التنقش لا يكون الا بالزواق وهو الزيبق عند اهل المدينة وعد البعض
من خصايص الانبيا منع الدخول الي بيت مزوق واصل هذا كما هو مبين
عند ابي داود وغيره ان رجلا ضاف عليا فصنع له طعاما فقالت
فاطمة لو دعونا رسول الله فاكل معنا فجا فرفع يديه علي عضادتي الباب
فراي القرام قد ضرب في ناحية البيت فرجع وقال ليس لي او ليس
لنبي ان يدخل بيتا مزوقا حم طب عن سفينة مولي النبي اسمه
مهران او غيره فلقب به لانه حمل شيا كثيرا في السفر مشهور له احاديث
ورواه عنه ايضا ابو داود وابن ماجه في الاطعمة فما وهمه صنيع
المصنف من الاقتصار علي ذينك انه لم يخرج في احد دواوين الاسلام
غير جيد ورمز المصنف لحسنه قال الصدر المناوي وفيه سعيد بن
جمهان قال ابو حاتم لا يحتج به انتهي لكن رجحه الحاكم وصححه واقره الذهبي
ليس من البر بالكسر اي ليس من الطاعة والعبادة الصيام في رواية
الصوم في السفر اي الصيام الذي يودي الي اجهاد النفس واضرارها
بقرينة الحال ودلالة السياق فانه راي رجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا
قالوا صايم فذكره فلا حجة فيه لمانع انعقاد الصوم في السفر كالظاهرية
وقولهم العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب منع بان بين السياق
والسبب فرقا فان السياق والقراين تدل علي مراد المتكلم بخلاف السبب
وما هنا من الاول قال المنذري وقوله من البر فقوله ليس البر ومن
زايدة كقولهم ما جاءني من احد توكيد اللاستغراق وعموم النفي وقال القرطبي
من زايدة لتاكيد النفي وقيل للتبعيض وليس بشي وقال عياض روي

ليس من البر وليس البر وكلاهما بمعني واحد كما تقول ما جاني من احد
وما جاني احد ومن عند بعضهم زايدة واباه سيبويه حم ق د ن
كلهم في الصوم عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله في سفر
فراي زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صايم فذكره ه عن
ابن عمر بن الخطاب قال المصنف وهو متواتر
ليس من الجنة في الارض شي الا ثلاثة اشيا غرس العجوة
اي النخل وهل مراده عجوة المدينة او مطلقا فيه احتمال والحجر
الاسود واواق جمع اوقية تنزل في الفرات اي بحر الفرات وهو نهر عظيم
مشهور يخرج من اخر حدود الروم ثم يمر باطراف الشام ثم بالكوفة ثم
بالحلة ثم يلتقي مع دجلة في البطايح ويصيران نهرا واحدا ثم يصب
عند عبادان في بحر فارس وفي الحديث دلالة علي انه افضل الانهار
الاربعة التي ورد انها من الجنة ورد علي من قال ان افضلها النيل
كل يوم بركة من الجنة خط عن ابي هريرة
ليس من الصلوات صلاة افضل من صلاة الفجر يوم الجمعة
في الجماعة وما احسب من شهدها منكم الا مغفورا له اما يوم الجمعة
فهو يومه الذي اصطفاه واستاثر به علي الايام فختم به اخر الخلق
وهو ادم واما صلاة الغداة فان من شهد الصبح في جماعة فهو في ذمة
الله لانه وقع في شهوده وقربه فاذا وفق عبد لشهوده في يومه
كان في ستره وذمته والستر المغفرة والذمة الجوار فرغب المصطفي
في تلك الصلاة بما كشفه من الغطا واجمل الكشف فاحتيج للشرح الحكيم
في نوادره طب عن ابي عبيدة بن الجراح رمز لحسنه
ليس من المروة الربح علي الاخوان المروة صفة مدح تحمل علي التعاون
والتعاضد مما يورث تالفا وتحننا لكنهما قد تنفع وقد تضر لعدم العلم بسلامة
العاقبة وقيل المروة حفظ الدين وصيانة النفس والجود بالموجود ورعاية
الحقوق ابن عساكر في تاريخه في ترجمة ميمون الدمشقي عن ابن عمرو
ابن العاص قال الذهبي في مختصر التاريخ وهو منكر
ليس من اخلاق المومن التملق لفظ رواية البيهقي خلق بالافراد
اي الزيادة في التودد والتضرع فوق ما ينبغي ليستخرج من الانسان
مراده وفي بعض الروايات الملق بلا تا ولا الحسد الا في طلب العلم
فان المتعلم ينبغي له التملق لمعلمه واظهار الشرف بعد منه وان يلقي اليه
زمام امره ويذعن لنصحه اذعان المريض الجاهل للطبيب المشفق الحاذق

Copyright ... University